

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية  
عدد 4516 بتاريخ 8 جمادى الأولى 1418 (11 سبتمبر 1997) صفحة 3498

ظهير شريف رقم 185-197-1 صادر في فتح جمادى الأولى 1418 (4 سبتمبر 1997) بتتنفيذ القانون التنظيمي رقم 31-97 المتعلق بمجلس النواب.

قانون تنظيمي رقم 31-97  
يتعلق بمجلس النواب

بدلاً من:

المادة 30.- لا يجوز لأي مرشح أن يضع في الأماكن المشار إليها في المادة 50 أعلاه:

يقرأ:

المادة 30 - لا يجوز لأي مرشح أن يوضع في الأماكن المشار إليها في المادة 29 أعلاه: